بسم الله الرحمن الرحيم

المملكة العربية السعودية

وزارة التعليم العالي

جامعة ام القرى

مكتبة الملك عبدالله بن عبدالعزيز الجامعية

قسم المخطوطات

بداية المخطوطة

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد على افهام الخطاب والصلوة على رسوله المبعوث
لاظهار الصواب وعلى اله وعترته الهادين بحر الاداب العجاب
اما بعد فهذا شئ عجاب بل ام لا يدخل في الخطاب
المشهور بين اولى الالباب للرسالة الشريفة العضدية في
الاداب يكشف عن وجوه مقاصده النقاب ويشرح ويسرح
ما افاده الشارح المحقق والاستاذ المدقق في حواشي الكتاب
تذكرة للاصحاب وتبصرة للطلاب والله الموفق واليه المآب
قوله لك الحمد للحمد معنيان مشهوران احدهما لغوي والآخر
عرفي وكل واحد منهما يحتمل ههنا وعلى كلا التقديرين اما ان
يراد المعنى المبني للفاعل او المعنى للمفعول والحاصل بالمصدر
ويجوز ان يراد ما يطابق عليه لفظ الحمد بجميع الكل ولام التعريف
يحتمل ان يكون للاستغراق وان يكون للجنس وان يكون
للعهد الخارجي اشارة الى الفرد الكامل ولام الملك في نصب يحتمل
ان يكون لاختصاص الصفة بالموصوف وان يكون لاختصاص

اولا اي في اول الامر بقرينة ثانيا وثالثا
ويحتمل ان يكون حالا من الاثنين وهما
المعنى اللغوي والعرفي

لاختصاص المتعلق بالمتعلق فهناك اثنان واربعون احتمالا
حاصلة من ضرب الثلث التي في اثنين اولا وضرب الثلثة
في سبعة ثانيا وضرب الاثنين في احد وعشرين ثالثا فتامل
قوله تنبيها على القرب فائدة هذا التنبيه اشارة الى ان
الحمد قد وقع على الوجه اللايق اذ اللايق بحال الحامد ان يلاحظ المحمود
قريبا على قياس ما ذكره من فائدة التنكيرة الثانية فان قلت فعلى هذا
يرجع هذه النكتة الى النكتة الثانية فلا يحسن التقابل بينهما بل
الظاهر ان يجعل قوله لان اللايق بحال الحامد اه علة للتنبيه المذكور
بترك العطف قلت حاصل النكتة الاولى التنبيه على كون الحمد الخ
واقعا على الوجه اللايق وحاصل النكتة الثانية اما التنبيه على ان اللايق
بحال الحامد ان يلاحظ المحمود حاضرا وشاهدا واما كونه تعالى ملحوظا في هذا
الحمد على وجه يقتضي عنه بلفظ الخطاب وعلى كلا التقديرين بين النكتتين
بون بعيد الا ان مدار التعبير بهما على مقدمة واحدة هي ان اللايق بحال
الحامد ان يلاحظ المحمود حاضرا وشاهدا ويحتمل ان يكون فائدة
التنبيه اشتمال الكلام على ضيغة التلميح وهو الاشارة الى قصة او شعر

من غير ذكره وذلك لان التنبيه على القرب اشارة الى مضمون قوله
لا وحي اقرب اليه من حبل الوريد وما ذكره في الحاشية ههنا
يحتمل ان يكون اشارة الى هذه الفائدة ويحتمل ان يكون بيانا للقرب
الذي وقع التنبيه عليه ويحتمل ان يكون ايذانا لوقوع الاذن الشرع
في اضافة القرب اليه تعالى ولا يخفى انه يمكن جعل النكتة الثانية
راجعة الى رعاية صنعة التلميح لكونه اشارة الى مضمون الحديث
الذي اورده في حاشيتها وفي حاصل النكتتين ان اختيار الخطاب
مما فيه من التنبيه على القرب تلميح للآية ومما فيه من التنبيه على الحضور واشارة
تلميح الى الحديث **اعلم انه** يمكن ان يقال ان اختيار طريق الخطاب
لرعاية صنعة الاستعراب او الالتفات بناء على انه تقدم مذكور في النسبة
بطريق الغيبة او براعة الاستهلال لان المقصد ههنا بيان طريق
المناظرة ومدار المناظرة على الخطاب كما لا يخفى **قوله** اولا اه
فيه ان الاليق بحال الحامد ملاحظة المحمود حاضرا وشاهدا في آن الحمد
لا قبل الشروع فيه ولو سلم فلا يتم التقريب لان المقصد توجيه
اختيار الخطاب في اثناء الحمد ويمكن دفعه بان المراد بقوله اولا

وهو

وجه التدبير انه لو كان المقصود من الحديث بيان معنى الاحسان
فعرف الشرع لا يلائمه قوله في الحاشية كما يلائمه وتقوية رعاية صنعة
التلميح من النكتة الثانية على ان لفظ

اولا قبل الفراغ عن الحمد اي وقت الحمد ولا يخفى ان الحديث الذي
اورده في الحاشية ههنا انما يلايم هذا المعنى ثم لو ترك قوله اولا
وقوله ثم بحمده لكان اخصر واظهر لكن لا ينطرح قوله واستبان
منه وانما قال في الحاشية كما يلائمه ولم يقل كما يدل عليه لان الحديث
المذكور انما يستدعي ان يلاحظ المحمود كانه مرئي وشاهد
لان يلاحظ حاضرا وشاهدا حتى يستحق الخطاب على انه
يجوز ان يكون المقصد من الحديث بيان معنى الاحسان في عرف
الشرع لا بيان اصل كل عبادة وتكميلها فتدبر **قوله**
واستبان منه اه فيه ان كون اللايق بحال الحامد ان يلاحظ
المحمود اولا حاضرا وشاهدا لا يقتضي تقديم قوله لك سواء
كان قوله اولا بعد قبل الشروع في الحمد او بعد الفراغ منه
لان قوله لك من الحمد لان حمد المصنوع قوله لك الحمد وكذا
جزء فتقديمه لا يستلزم كون المشاهدة قبل الشروع
في الحمد حتى يختار التقديم لاجل ذلك وتاخيره لا ينافي كون
المشاهدة قبل الفراغ عن الحمد حتى يترك لاجله ويمكن دفعه

النسبة شاملة للاضافة وهي النسبة المتكررة كالابوة والبنوة والاين وهو نسبة الشئ الى المكان من حيث انه يتمكن فيه فحوي له كون الشئ في المكان والمتى وهو نسبة الشئ الى الزمان او طرفه اعني الآن لوقوعه في احدهما لان المتغير ان كان تدريجيا يوجد في الزمان وان كان دفعيا يوجد في الآن والوضع وهو هيئة عارضة للشئ باعتبار نسبة بعض اجزائه الى البعض والى الامور الخارجية

على التقديرين بان تقديم قوله لك على مفهوم الحمد الصادق على افراده يدل على ان ملاحظة الحمود حاضرا ومتاهبا ينبغي ان يكون متقدمة على الحمد في جميع الموارد وان لم يكن قوله لك متقدما على هذا الحمد ويمكن ان يقال مفهوم الحمد كون الصادق على الحمود نحو قوله لك الحمد بمنزلة الجموع فالتقديم عليه كالتقديم على الجموع والتأخر عنه كالتأخر عن الجموع لان الحمد المصحوب بقوله لك الحمد ولك جزء منه باشتماله على ذلك الجموع ولا يكفي في ملاحظته قبل الشروع في الحمد وان قدم على الحمد الملاحظ ويكفي في ملاحظته قبل الفراغ عنه وان اخر اللهم الا ان يقال تقديم الجزء المشتمل على الحمود اسب ما ولية ملاحظته واظهر فيها على التقديرين عما لا يخفى

قوله لكونه مقام الحمد قيل الحمد محمود قوله لك الحمد المجرد لفظ الحمد فالمقام لا يقتضي تقديم لفظ الحمد على قوله لك واجيب بان هذا المجموع فرد لمفهوم الحمد ولا يخفى ان مقام الفرد ينقض كثرة اهتمام لان ما يصدق عليه بالنسبة الى ما لا يصدق عليه وان كانا متباينين في الجزئية كذلك الفرد قوله لك

عنه كالقيام والقعود وما وقع في كلام بعضهم من تعريف الوضع بنفس النسبة المذكورة ففيه تسامح ويكفي في كونه من الاعراض النسبية استلزامه للنسبة ولا يجب في ذلك كونه نفس النسبة والملك وهو نسبة الشئ الى ما يحيط به وينتقل بانتقاله من تحت هو تاج كذلك كالتعمم والتختم وان يفعل وهو تاثير الشئ في غيره تاثيرا غير قار الذات كالقطع ما دام منقطعا فالحاصل ان التاثير والتاثر الآتيين لسائر الامور المتكونة لانهما الزمانيان ولهذا

حيث لم يقل وان صور للشرف تنبيها على التغاير في المعنى والتلازم ثم الاولى ان يحمل الكلام على الاحتباك فيراد بالتعظيم والشرف التشريف

قيدوهما بالزمان حيث قالوا ما دام المؤثر مؤثرا وما دام المتأثر متأثرا كذا قالوا ميرابو الفتح رحمه

قوله للتعظيم والشرف يحتمل ان يكونا نكتة واحدة على ان يكون قوله والشرف عطفا تفسيريا ويحتمل ان يكونا نكتتين الا انه جمع بينهما في الذكر تنبيها على تغايرهما في المعنى كما انهما نكتة واحدة وانت تعلم ان للتقديم وجوها اخر مثل التشويق الى المسند اليه لانه اهم خصوصا في هذا المقام ورعاية صيغة الاستغراق الى غير ذلك ومنها ما اورده في الحاشية من ان الحمد كالنسبة بين الحامد والمحمود فيتأخر عنهما وحاصله ان المحمود مقدم على الحمد بالطبع فقدم عليه في الوضع ليوافق الوضع الطبع وانما قال كالنسبة لان الحمد ان كان بالجنان فهو من مقولة الكيف وان كان بالاركان فهو من مقولة الفعل وان كان باللسان فكذلك لو كان الحمد اللساني عبارة عن المعنى المصدري اعني التكلم بما يدل على التعظيم واما لو كان عبارة عن نفس الكلام المخصوص فهو من مقولة الكيف ايضا ومن البين ان الكيف ليس نسبة اصلا والفعل وان كان من النسبة المنقسمة الى المقولات التسع لكنه نسبة بين الفاعل والمنفعل والمحمود ليس بمنفعل في الحمد اللساني حتى يكون هذا الحمد نسبة بينه وبين الحامد

بانبات المقدمة المحتاج لم يتم في الواقع لكنه زائد على التمثيل
ويحتمل ان يكون المعنى وفي السند المذكور اما بناء على فرض مساواته
للتمثيل او على توهمها وذلك لان المنع المذكور مستندات
اخري كالاشتراك والنقل الشرعي قوله ان الحقيقة اصل
والمجاز فرع آه هذا الاصل بمعنى الراجح عند عدم المانع والفرع
ما يقابله واما الاصل في كلام المصنف فيجوز ان يكون بهذا المعنى
ويجوز ان يكون بمعنى القاعدة ففي ان الحقيقة اصل لا يعدل عنه
بلا صارف وما لها واحد وقوله فلا يحتاج الى دليل ارادة الحقيقة
ظاهر دعوى بداهة المقدمة المحتاج لكنها لا تنزع على اصالة الحقيقة
وفرعية المجاز ووجهه ان يراد انه لا يحتاج الى دليل غير الاصالة
وح لا فائدة لقوله اذ الدليل قال السيد السند والتقرير يتاح
كما اشار اليه في حاشيته ولا يخفى ان حقيقة التعبير المذكور استدلال
باصالة الحقيقة ودعوى المجاز هي ان انتفاء الصارف عن الحقيقة
الى المجاز وهذا الدليل لا يفيد الا الظن بالمدعى كما اشار اليه
في حاشيته الاخري مع انه من المطالب اليقينية على ان في افادته

دنه الظن نظرا ايضا على ما عرفت آنفا قوله فوجد الدليل الدال
على ان الكلام صفة ازلية اه قد يقال النقض الاجمالي قد يكون
باجراء الدليل بعينه في مادة التخلف وقد يكون باجراء نظيره
وخلاصته فيها مادة وليس منه جريان الدليل بعينه في مادة التخلف ان
ان لا يتفاوت الدليل في الموضعين ضرورة ان تعدد المدعى
يستلزم تعدد الدليل بل معناه ان لا يتفاوت الدليل الا باعتبار
جزئيات المحكوم عليه كما في الآيتين الاقترانيتين واعتبار تعدد
المكرر بعينه اما تثنيا او اثنانا كما في الآيتين الاستثنائيتين
وعلى هذا القياس الكلام في الاستقراء والتمثيل ولا شك ان
في ما ذكر في هذا التحقيق ما لا يخفى على المتأمل في ما ذكرناه
اليه في حاشيته من ان النقض المذكور انما يجري في زيد قائم الدليل
وخلاصته في مادة التخلف على ما لا يخفى قوله وهو ان الكلام
مركب مزجي فكاذنه اه تفصيل الكلام في هذا المقام ان
ههنا قياسين متعارضين احدهما ان الكلام صفة لله تعالى وكل
ما هو صفة لله قديم فالكلام قديم وثانيهما ان الكلام مركب

من حروف المتعاقبة في الوجود وكل ما هو كذلك فهو حادث
فالكلام حادث فافترق المسلمون الى فرق اربع بعد مقدمات
القياس فذهب الاشاعرة والحنابلة الى القياس الاول فقدحت
الاشاعرة في صغرى القياس الثاني وهو المنع المذكور في كلام المص
والحنابلة في كبراه وذهب المعتزلة والكرامية الى القياس
الثاني فقدحت المعتزلة في صغرى القياس الاول وهو المنع المذكور
الذي ذكره للمصنف سابقا والكرامية في كبراه قوله لانا ان الكلام
مركب من حروف اه حاصل هذا المنع ان الكلام المتنازع فيه
هو الكلام النفسي وهو معنى قائم بذاته تعالى يدل عليه الكلام اللفظي
وهو غير متنازع فيه وهذا هو المشهور بين الجمهور وقال بعض
المحققين ان الكلام النفسي هو امر قائم بذاته تعالى شامل للفظ
والمعنى جميعا غير مرتب الاجزاء كالقيام بنفس حافظ والترتيب انما
هو في اللفظ والقراءة لعدم الآلة وفي كل من القولين نجحات
لا يليق ايرادها في هذا المقام قوله ان الكلام لغة الفواد اه
للاخطل وهذا الاستدلال مبني على ان الكلام الاول سواد وجه الكلام

الكلام الاول الخ كما في نسخ هذه الرسالة اووجد بدله الخ
على ما وقع في بعض الكتب الكلامية كما اشار اليه في الحاشية
قوله بأن ما ذكره في بيان كون آه قبيل ان دعوى كون
المعارضة في المعقولات كالنقض في ابطال الدليل لا كونها في
قوته ولا يخفى ان مجرد استلزام المعارضة للنقض كاف
في ذلك على ان النظر في قوة ما بنى على العقل لما اللازم كذلك
المتطفين في قوة مجربيه وما ذكروه يدل على كونها
نقضا بالقوة كما لا يخفى قوله انما بينهم اه والحاصل ان جعل الادلة
النقلية امارات تدل على انها ادلة ظنية وما يقابلها اعني الادلة
العقلية ادلة يقينية وجعل الادلة العقلية ملزومات تدل
على ان اللزوم معتبر فيها غير معتبر فيما يقابلها اعني الادلة النقلية
وايضا لا بد لهم من هذا الفرق حتى يتم مقصودهم وهو بيان
ان المعارضة لا تستلزم التصديق بالنقيضين كما لا يخفى وكل
من الفريقين محل بحث قوله والبه المرجع والمآب آه الظاهر
من قبيل عطف الاخبار على الانشاء فيما لا محل له من الاعراب

وهو غير جائز الا ان يحمل الاول على الاخبار مجازا والثاني على الانشاء
كذلك او يجعل الواو للحالية واعلم ان حواشي هذا الشرح لما كانت مظبوطة معتمدا عليها
عندي التزمت الاشارة اليها في مواضعها ليعتمد عليها المحصول
ويميزها عن غيرها الطالبون ان الله تعالى مع الذين اتقوا
والذين هم محسنون تمت حاشية مير ابي الفتح الاردبيلي
رب يسر عون الله الملك المنان الغفور
بالاحشاء قلب اهل الايمان
عن يد عبد الضعيف عبد الله
بن احمد عفى الله تعالى عنهما
ذنوبه وغفر الله تعالى لهما
بغفرانه تاريخ
سنة تسع وخمسين
والف في اواسط شهر
جمادى الاولى في مدرسة
باباس اوغلي

على العطف التفسيري او لعطف التفسير على الاخبار والانشاء

نهاية المخطوطة